

وقوله رضي الله عنه: «فَشُنُوا عَلَيَّ التُّرَابَ شَنَّا»، أو «سُنُوهُ عَلَيَّ» يعني: أجعلوا القبر كالسنام، يعني: فرقوه، لا تجعلوه مسطحاً، بل مُسْنَّا، يستوي فيه أعلى وأسفله.

وقوله: «ثُمَّ أَقِيمُوا حَوْلَ قَبْرِي قَدْرَ مَا تُنْحَرُ جَزُورٌ وَيُقْسَمُ لَهُمَا؛ حَتَّى أَسْتَأْسِسَ بِكُمْ، وَأَنْظُرَ مَاذَا أَرَاجِعُ إِلَيْهِ رُسُلَّ رَبِّي» هل نقول إن هذا مرفوع حكم؟ لأنه خبر لا مجال للاجتهاد فيه؟ أو نقول: إنه من اجتهاده رضي الله عنه، وعلى هذا فيكون قول صحابي، فينظر: هل السنة تعارضه أو لا؟

الظاهر الثاني؛ لأن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كان إذا دفن الميت، وقف عليه، وقال: «اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ، وَاسْأَلُوا اللَّهَ التَّثْبِيتَ؛ فَإِنَّهُ الْآنَ يُسَأَّلُ»<sup>(١)</sup>. ولم يذكر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يُقام على القبر قدر ما تُنحر الجذور ويُقسَم لحمها.

ثم ما هو القدر الذي نقيمه على القبر؟ الجذور يأتي إنسان فينحرها خلال ربع ساعة - مثلًا - ويقسم لحمها في ربع ساعة - مثلًا - فهذه نصف ساعة، وإنسان آخر يحتاج في النحر إلى ساعة، وتقسيم اللحم إلى ساعتين، فتصير: ثلاثة ساعات.

فالذي يظهر أن هذا من اجتهاد عمرو رضي الله عنه، واتباع السنة أولى، وهو أن نفعل ما أمرنا به رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نقف على القبر، ونقول: اللهم اغفر له، اللهم اغفر له، اللهم ثبته، ندعوه ثلاثاً؛ لأن الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إذا دعا، دعا ثلاثة.

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الجنائز، باب الاستغفار عند القبر للميت، رقم (٣٢٢١).

وقوله: «قَدْرَ مَا تُنْهَرُ جَزُورُ وَيُقْسَمُ لَهُمَا» قال النووي رحمه الله: وقد يُستدلّ به بجواز قسمة اللحم المشترك ونحوه من الأشياء الرطبة كالعنب؛ وفي هذا خلاف لأصحابنا معروف قالوا: إن قلنا بأحد القولين أن القسمة تميز حق ليست ببيع جاز، وإن قلنا بيع فوجها، أصحهما: لا يجوز؛ للجهل بتماثله في حال الكمال فيؤدي إلى الربا، والثاني: يجوز لتساويها في الحال، فإذا قلنا: لا يجوز فطريقها أن يجعل اللحم وشبهه قسمين، ثم بيع أحدهما صاحبه نصيبيه من أحد القسمين بدرهم مثلاً، ثم بيع الآخر نصيبيه من القسم الآخر لصاحبه بذلك الدرهم الذي له عليه، فيحصل لكل واحد منها قسم بكماله، وهذا طرق غير هذا لا حاجة إلى الإطالة بها هنا، والله أعلم<sup>(١)</sup>. اهـ

وهذه حيلة غير صحيحة؛ إذا باع عليه بدرهم وامتنع ذاك وقال: لست ببائع لك، الحمد لله جاءنا نصيبيك من اللحم ولست ببائع! فهل يطيعه؟ الجواب: لا يطيعه؛ لأنه معروف عندهم: بع علي وأبيع عليك، أي فائدة أنك تبيع لي بريال ولا أعطيك ريال، ويثبت في ذمتى لك ريال، ثم بيع لك نصيبيه بريال، وأقول: الريال الذي عندك سقط باليار الذي عندي حيلة!

لكن الصحيح: أن القسمة إبراز وليس ببيع مطلقاً إلا قسمة الجبار وهذه بيع -كما سيأتي إن شاء الله في باب القسمة- يعني مثلاً: إذا تقاسمنا التمر، فهل معنى قسمة التمر المشترك بيني وبينك؛ أني بع لك نصيبي وبع لي نصيبي؟ الجواب: لا، بل معناه: ميّزت نصيبي من نصيبيك، فهي إبراز، ويجوز أن نقتسم على هذا.

(١) شرح النووي (١٣٩/٢).

ولو اقتسمنا على أن أحدهما أكثر، وضربنا قرعة يجوز أو لا ؟ فأنا وأنت شركاء في هذا التمر أنصافاً، فجعلناه ثلثين وثلثاً، وقلنا: نضرب عليه القرعة، فلا يجوز؛ لأنَّه ميسِّرٌ، قد يكون أحدهما غائباً، والثاني قطعاً سيكون غارماً.

**بقي علينا أن النموي رحمة الله استنبط سماع الميت، فمن أين تؤخذ ؟**

لعله يؤخذ من قوله رضي الله عنه: «حتى أستأْسِ بِكُمْ»؛ لأنَّه إذا لم يسمعهم فإنه لن يراهم قطعاً، فلا يبقى طريق للاستئناس بهم إلا السماع، وإلا فليس في الحديث ما يدل على ذلك، ولا شك أن الإنسان عند دفنه يسمع قرع نعاهم إذا انصرفوا عنه.

**وهل يسمع تلقينهم لو لقنوه ؟**

نقول: فيه حديث أبي أمامة رضي الله عنه المشهور أنه يُلْقَنُ إذا دُفِنَ، ويقال: يا فلان بن فلانة! اذْكُرْ ما خَرَجْتَ عَلَيْهِ مِنَ الدِّينِ؛ شهادة أن لا إله إلا الله وأنَّ محمداً رسول الله، ولكن الصحيح: أنَّه بَدْعَةٌ لِعدم ثُبُوتِ الحديث.

**وهل يسمع الميت في غير هذه الحال ؟**

**الجواب:** فيه خلاف بين العلماء رحمهم الله؛ منهم من قال: يسمع، ومنهم من قال: لا يسمع.

واشتَدَّ نكير بعض العلماء رحمهم الله في السماع؛ فقالوا: لا يمكن، وضعفوا الحديث الذي أخرجه أبو داود وصححه ابن عبد البر وأقرَّه ابن القيم في كتاب الروح: أنه ما من إنسان يسلم على أخيه في القبر وهو يعرفه في الدنيا إلا ردَّ الله تعالى عليه روحه، فرَدَّ عليه السلام. فاشتد نكيرهم لذلك.

ولكن الذي يظهر: أنه يسمع إذا وُجّه الخطاب إليه كالسلام، لكنه لا يستجيب؛ وحال أن يستجيب، وبهذا تقطع الخطأ على من يدعون الأموات، ويقولون: إن الميت يسمع وأنه يستجيب، ومن دعا ميتاً وزعم أنه يستجيب فإنه مشرك شرعاً أكبر مخرجاً عن الملة؛ لأن الميت لا يمكن أن يستجيب أبداً.

وقوله رضي الله عنه: «رُسُلُ ربِّي» الجمع هنا للجنس، وليس المراد: أنهم جماعة؛ لأن الأحاديث الواردة في ذلك: أنه يأتيه ملكان، فإن قلنا بأن أقل الجمع اثنان فلا إشكال، وإذا قلنا: إنه ثلاثة، فالمراد الجنس.

فإن قال قائل: قول الله عز وجل: ﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ اللَّذِينَ يَسْمَعُونَ وَالْمَوْقَتُ يَعْلَمُهُمُ اللَّهُ﴾ [الأنعام: ٣٦]، ألا يدل هذا على أن الموتى لا يسمعون فلا يستجيبون؟

الجواب: لا، والواو في قوله: ﴿وَالْمَوْقَتُ﴾ استثنافية، فإنما يستجيب للرسالة الذين يسمعون، وأما الذين لا يسمعون فلا يستجيبون، لكن يستدلون بقوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تُشْعِيْعُ الْمَوْقَتَ﴾ [النمل: ٨٠]، وبقوله: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُسْعِيْعٍ مَّنْ فِي الْقُبُوْرِ﴾ [فاطر: ٢٢].

\* \* \*

١٤٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمَ بْنِ مَيْمُونٍ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ - وَاللَّفْظُ لِإِبْرَاهِيمَ -، قَالَ: حَدَّثَنَا حَاجَاجٌ - وَهُوَ: ابْنُ مُحَمَّدٍ -؛ عَنِ ابْنِ جُرَيْجَ قَالَ: أَخْبَرَنِي يَعْلَمُ بْنُ مُسْلِمٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الشَّرِكِ قَتَلُوا فَأَكْثَرُوا، وَزَنَوا فَأَكْثَرُوا، ثُمَّ أَتَوْا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَقَالُوا: إِنَّ الَّذِي تَقُولُ وَتَدْعُو لَهُ حَسَنٌ، وَلَوْ تُخْرِجُنَا أَنَّ لِمَا عَمِلْنَا كَفَارَةً فَنَزَلَ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَّاهَآءَآخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَرْثُونَ

وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَاماً ﴿١﴾، وَنَزَّلَ: ﴿يَنْبَغِي إِلَيْهِ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ لَا يَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ﴾ [١١].

[١] الآية الأولى اقتصر على بعضها، وترك الشاهد منها، وهو قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَمَاءَنَ وَعَمِلَ عَمَلاً صَالِحاً فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتِهِمْ﴾ [الفرقان: ٧٠]، وما معنى تبديل سيئاتهم حسنات؟ هل معناه: أن الله سبحانه وتعالى يوفقهم إلى حسنات تمحو ما سبق؛ مثل أن يخلف الشركَ توحيدُهُ، والزنا يخلفه عفةُه وما أشبه ذلك؟ أو أن هذه السيئات التي تابوا منها تكون التوبة عملاً صالحًا تمحو ما سبق؟

الظاهر الثاني، أن الله تعالى يبدل سيئاتهم حسنات، بمعنى: أنهم يتوبون من سيئاتهم توبة حسنة، فتكون هذه السيئات حسنات.

وأما الآية الثانية: ﴿فَلْ يَنْبَغِي إِلَيْهِ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ لَا يَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٥٣]، قال العلماء رحمهم الله: القنوط أشدُ اليأس، ولا يقنت من رحمة الله إلا الضال، الذي لا يعرف رحمة الله عزَّ وجلَّ، وكرمه، وجوده.

ونهى الله عزَّ وجلَّ أن نقنت من رحمته، وقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً﴾ [الزمر: ٥٣]، وهذا مع عدم التوبة، أما مع عدم التوبة، فالشرك لا يغفر؛ لقول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]؛ وهذا أجمع المفسرون رحمهم الله -فيما نعلم- أن هذه الآية نزلت في التائبين.

مسألة: هل التوبة تجحبُ ما قبلها بما فيه المظالم وحقوق الناس؟

الجواب: لا، أمَّا حُقُّ العباد فلا بدَّ من أن يوصل إليهم؛ لأنَّ الرسول عليه

الصلاوة والسلام قال: «مَنْ تَعْدُونَ الْمُفْلِسَ؟» قالوا: مَنْ لَا درهَمَ عنده ولا مَتَاع؛ قال: «الْمُفْلِسَ مَنْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِحَسَنَاتٍ مِثْلَ الْجِبَالِ، فَيَأْتِي وَقَدْ ظَلَمَ هَذَا، وَشَتَمَ هَذَا، وَأَخَذَ مَالَ هَذَا، فَيَأْخُذُ هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ...»<sup>(١)</sup> إِلَى آخِرِهِ؛ فـ حقوق العباد لا يُبْدِي منها، لكن إذا تاب توبـة نصوحـا، فـ لعل الله عز وجل أن يـ تحـمـل عنـه حقـ العـبد الـذـي ظـلمـهـ، لـ اسـيـماـ إـذـاـ كـانـ لـ اـيـمـكـنـهـ استـحلـالـهـ، وـ إـلاـ فـإـنـ الـواـجـبـ إـيـصالـ الـحـقـوقـ إـلـىـ أـهـلـهـاـ فـيـ الدـنـيـاـ.

\* \* \*

(١) أخرجه مسلم: كتاب البر والصلة، باب تحريم الظلم، رقم (٢٥٨١) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

## باب بيان حُكْمِ عَمَلِ الْكَافِرِ إِذَا أَسْلَمَ بَعْدَهُ

١٢٣ - حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُوسُفُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيرِ؛ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَرَأَيْتَ أُمُورًا كُنْتُ أَخْتَنُ هَبَاهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ هَلْ لِي فِيهَا مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَسْلَمْتَ عَلَى مَا أَسْلَفْتَ مِنْ حَيْرٍ». وَالْتَّخَنُثُ: التَّعَبُودُ.

١٢٤ - وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْحَلْوَانِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ؛ قَالَ الْحَلْوَانِيُّ: حَدَّثَنَا - وَقَالَ عَبْدُهُ: حَدَّثَنِي - يَعْقُوبُ - وَهُوَ: ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ -؛ حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيرِ؛ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ أُمُورًا كُنْتُ أَخْتَنُ هَبَاهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ صَدَقَةٍ أَوْ عَتَاقَةٍ أَوْ صِلَةَ رَحِيمٍ؛ أَفِيهَا أَجْرٌ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَسْلَمْتَ عَلَى مَا أَسْلَفْتَ مِنْ حَيْرٍ».

١٢٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ؛ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. (ح) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ؛ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَشْيَاءَ كُنْتُ أَفْعَلُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ - قَالَ هِشَامٌ: يَعْنِي أَتَبَرُّ هَبَاهَا - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَسْلَمْتَ عَلَى مَا أَسْلَفْتَ لَكَ مِنَ الْخَيْرِ». قُلْتُ: فَوَاللَّهِ لَا أَدْعُ شَيْئًا صَنَعْتُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِلَّا فَعَلْتُ فِي الْإِسْلَامِ مِثْلَهُ.

١٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ

عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامَ أَعْتَقَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِئَةَ رَقَبَةً وَحَمَلَ عَلَى مِائَةَ بَعِيرٍ، ثُمَّ أَعْتَقَ فِي الْإِسْلَامِ مِئَةَ رَقَبَةً وَحَمَلَ عَلَى مِائَةَ بَعِيرٍ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ ١١٠.

[١] حديث حكيم بن حزام رضي الله عنه هذا، بجميع سياقاته على العكس مما سبق في الذنوب التي تُفعل في الجاهلية؛ هل إذا تاب الإنسان منها تمحى أم لا؟ وتبين أنها تمحى.

الثانية: على العكس، الأفعال الصالحة التي فعلها الإنسان في الجاهلية، هل تمحى أم تبقى؟ الجواب: تبقى؛ لأن رحمة الله سبقت غضبه، فالسيئات تمحى بالإسلام، والحسنات تبقى وتكتب للإنسان.

وأما قوله تعالى: «وَقَدِمَنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَكَاءَ مَنْثُرًا» [الفرقان: ٢٣]، هذا فيما إذا ماتوا على الكفر؛ لقوله: «وَمَنْ يَرْدِدُ مِنْكُمْ عَنِ دِينِهِ فَيَمْتَأْتِي وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَطَّتْ أَعْمَلُهُمْ» [آل عمران: ٢١٧]، أما إذا أسلما، فإن ما عملوه من الخير يُكتب لهم.

وهذا في الحقيقة من آثار سبق رحمة الله غضبه، ومن آثار هذه الصفة العظيمة أن الإنسان لا يؤخذ بما عمل من السيئات في كفره إذا أسلم، ويُثاب على ما فعل من الحسنات في كفره إذا أسلم.

فإن قيل: هل الحسنات التي عملها الكافر في الجاهلية تبقى بمجرد إسلامه، أم يشترط أن يستمر في هذه الحسنات بعد إسلامه؟.

فالجواب: ليس بشرط.

أما التزام حكيم رضي الله عنه فهذا من عند نفسه، كونه يقول: إنه لا يترك عملاً كان يعمله في الجاهلية، فهذا من عند نفسه، والرسول عليه الصلاة والسلام قال: «أَسْلَمْتَ عَلَى مَا أَسْلَفْتَ مِنْ خَيْرٍ»، وهنا نسأل: إذا كان الكافر قد عمل حسنات في جاهليته لا يقصد بها وجه الله، فهل تكتب له؟.

فالجواب: تكتب؛ لأن الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «أَسْلَمْتَ عَلَى مَا أَسْلَفْتَ لَكَ مِنَ الْخَيْرِ»، والخير الذي فعله، نفعه متعدد.

وكيف الخلاص لمن كان يكسب أموالاً بطرق غير مشروعة؛ كالتمثيل، والغناء، وغيره ثم تاب عن هذا؟.

فالجواب: إن كان لا يعلم بأنه حرام، فقد قال الله تعالى: ﴿فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةً مِّنْ رَّبِّهِ فَإِنَّهُنَّ فَلَّهُ، مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٧٥]، وعليه فالأموال له، أما إذا كان يعلم؛ فالواجب عليه أن يتصدق بها تخلصاً منها.

\* \* \*

## باب صدق الإيمان وأخلاقه

١٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، وَوَكِيعٌ؛ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا نَزَّلَتْ: ﴿الَّذِينَ مَاءَمُوا وَلَمْ يَلِمُسُوا إِيمَنَهُمْ يُظْلَمُونَ﴾ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالُوا: أَيْنَا لَا يَظْلِمُنَا نَفْسَهُ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَيْسَ هُوَ كَمَا تَظُنُّونَ إِنَّمَا هُوَ كَمَا قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ: ﴿يَبْنِي لَا شُرِيكَ لِإِلَهِ إِنَّ الشَّرِكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾» [١].

[١] هكذا فسر النبي صلى الله عليه وسلم القرآن، وإن ظاهر القرآن في قوله: ﴿وَلَمْ يَلِمُسُوا إِيمَنَهُمْ يُظْلَمُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢]؛ أنه يشمل كبار الإثم وصغرائهم؛ لأنها كلها تسمى: ظلمًا، ولكن النبي صلى الله عليه وسلم فسرها بأن المراد به الشرك، وليس علينا أن نعدّو تفسير رسول الله صلى الله عليه وسلم.

فلو قال قائل: إن الله تعالى أطلق الظلم، فيقال: رسوله أعلم بما أراد سبحانه وتعالى، وأنه أراد بذلك الشرك.

ثم استدلّ الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم بالقرآن على القرآن، وفي هذا الحديث دليل: على أنه ينبغي للإنسان - وإن كان موثوقاً عند الناس - أن يذكر مستنده؛ لأن ذلك أبلغ في طمأنينة المخاطب.

وأما فيها يتعلّق بالرسول عليه الصلاة والسلام، لو قال: هو الشرك، لكتفي، ولكنه أراد أن يطمئن الصحابة رضي الله عنهم في قول لقمان لابنه: إن الشرك لظلم عظيم.

فينبغي للإنسان أن يطمئن السائل إذا رأى منه استنكاراً، أو تعجبًا، أو غير ذلك، حتى يأخذ الحكم عن اقتناع.

وهل يستدل بالآية على أن النكارة في سياق النفي تفيد العموم، ويُستدل بها أنها ليست للعموم؟ لأن الظاهر من صنيع الصحابة رضي الله عنهم أنهم فهموا العموم، والنبي عليه الصلاة والسلام لم يُرد العموم، أي: أنه رد هذا العموم؟ والجواب: أن في أصول الفقه ما يعرف بالعام الذي يُراد به الخاص، وهذا منه.

\* \* \*

١٢٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَيْهِ بْنُ خَشْرَمٍ؛ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى وَهُوَ: ابْنُ يُونُسَ - (ح) وَحَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيميُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسْهِرٍ. (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ؛ كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الإِسْنَادِ؛ قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ: حَدَّثَنِيهِ -أَوَّلًا- أَيِّ، عَنْ أَبَانِ بْنِ تَغْلِبِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ مِنْهُ [١].

[١] لماذا هذا الاحتراز؟ قال هكذا؛ لثلا يأتي شخص رواه عنه بالإسناد الأول، فيظن أحد أمرين: إما أن يكون من باب المزيد في متصل الأسانيد، وإما أن يكون منقطعاً؛ وهذه من احترازات المحدثين.

ففي هذا الطريق رواه عن الأعمش مباشرة، وكان في الأول بينه وبين الأعمش أبوه، فخاف أن أحدهما يكون سمعه بالإسناد الأول، ثم يسوق بالإسناد الأول، ثم يأتي هذا الإسناد، فيقال: إذا كان الإسناد الثاني ناقصاً ثقة، فال الأول زائد، ويسمونه: المزيد في متصل الأسانيد، وإن كان الأول الذي زاد هو الثقة؛ صار الثاني منقطعاً، فيكون الإسناد على هذا معيباً.

## باب قوله تعالى: «وَإِنْ تُبَدِّلُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ»

١٢٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ الضَّرِيرُ، وَأُمِيَّةُ بْنُ بِسْطَامَ الْعَيْشِيُّ - وَاللَّفظُ لِأُمِيَّةَ -؛ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا رُوحٌ - وَهُوَ: ابْنُ الْقَاسِمِ -، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ قَالَ: لَمَّا نَزَّلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿لَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدِّلُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ﴾ يُحَاسِبُكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لَمَنْ يَشَاءُ وَيَعْذِبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾، قَالَ: فَأَسْتَدِّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ بَرَكُوا عَلَى الرُّكَبِ؛ فَقَالُوا: أَيُّ رَسُولَ اللَّهِ! كُلُّنَا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا نُطِيقُ الصَّلَاةُ وَالصَّيَامُ وَالجِهَادُ وَالصَّدَقَةُ، وَقَدْ أَنْزَلْتُ عَلَيْكَ هَذِهِ الْآيَةُ وَلَا نُطِيقُهَا؟! قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَتَرِيدُونَ أَنْ تَقُولُوا كَمَا قَالَ أَهْلُ الْكِتَابَيْنِ مِنْ قَبْلِكُمْ: سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا! بَلْ قُولُوا: سَمِعْنَا وَأَطْعَنَا؛ غُفرانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ». قَالُوا: سَمِعْنَا وَأَطْعَنَا عُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ، فَلَمَّا افْتَرَأْهَا الْقَوْمُ ذَلَّتْ بِهَا الْسِّيَّتُهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي إِثْرِهَا هُمْ أَمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مِنْ رَيْهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّهُمْ أَمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَكَتِكَهُ، وَكُلُّهُمْ وَرَسُولُهُ، لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطْعَنَا عُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴾، فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ نَسْخَهَا اللَّهُ تَعَالَى فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «لَا يُكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وَسَعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا أَكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا»؛ قَالَ: نَعَمْ، «رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ»؛ قَالَ: نَعَمْ، «وَأَعْفُ عَنَّا وَأَغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ»؛ قَالَ: نَعَمْ.

- ١٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لَأَبِي بَكْرٍ -؛ قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُانِ حَدَّثَنَا وَكَيْعُ، عَنْ سُفِيَّانَ، عَنْ آدَمَ بْنِ سُلَيْمَانَ مَوْلَى خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا نَزَّلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَإِنْ تُبَدِّلُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوْهُ يُحَاسِبُكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾، قَالَ: دَخَلَ قُلُوبُهُمْ مِنْهَا شَيْءٌ لَمْ يَدْخُلْ قُلُوبُهُمْ مِنْ شَيْءٍ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قُولُوا سَمِعْنَا وَأَطْعَنَا وَسَلَّمْنَا». قَالَ: فَأَلَقَى اللَّهُ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا يُكْفِرُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا أَكْسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذنَا إِنْ نَسِيَّاً أَوْ أَخْطَأْنَا﴾، قَالَ: قَدْ فَعَلْتُ، ﴿رَبَّنَا وَلَا تَعْلَمُ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْنَا، عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا﴾، قَالَ: قَدْ فَعَلْتُ، ﴿وَأَغْفِرْ لَنَا وَأَرْحَمْنَا أَنْكَ مَوْلَنَا﴾، قَالَ: قَدْ فَعَلْتُ [١].

[١] فيه فهم الصحابة رضي الله عنهم وخوفهم لما أنزل الله تعالى: ﴿وَإِنْ تُبَدِّلُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوْهُ يُحَاسِبُكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٤].  
وما في النفس: يكون أحاديث، ويكون إرادات؛ يكون أحاديث تحدث النفس بها، ولكن الإنسان لا يطمئن به، ولا يرَكَنُ إليه، وإرادات يُريدها الإنسان، كقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُرِدُ فِيهِ إِلَّا حَكَامٌ يُظْلِمُونَ ثُقُولَهُمْ مِنْ عَذَابِ أَلَيْرِ﴾ [الحج: ٢٥].

فالصحابة رضي الله عنهم فهموا أن الآية تدل على النوعين، وأن الإنسان يحاسب على حديث النفس، وعلى الإرادة التي تكون في النفس، فجاءوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم يشكون، ولكن الرسول عليه الصلاة والسلام علمهم ما فيه الأدب، وهو أن يقولوا: سمعنا وأطعنا، وسيجعل الله لهم الفرج، ورفع الحرج، فقالوا: سمعنا وأطعنا، فلما استقرت بها نفوسهم، وقبلوها، نسخها الله تعالى.

والنسخ هنا، ليس النسخ المشهور عند المتأخرین -كما سیأتي تعریفه عندهم-؛ بل المراد به: التخصیص، فإنه خصص هذا الحكم فيما يمكن أن يطیقه الإنسان، وأما ما لا يطیقه فلا حرج عليه فيه.

والسلف رحمة الله يسمون التخصیص: (نسخاً)؛ ووجه تسمیته من وجهین:

الوجه الأول: أنه نسخ العموم.

والوجه الثاني: أنه أخرج بعض أفراد العاَمِ من الحكم، فصار ذلك نسخاً باعتبار هذا المُخرج.

أما عند المتأخرین من الأصولیین، فإنهم يرون أن النسخ: (رفع الحكم أصلًا، رفعًا نهائیاً)؛ مثل قوله تعالى: ﴿أَفَنَ حَقَّ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلَمَ أَنَّ فِيهِمْ ضَغْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ﴾ [الأنفال: ٦٦].

وفي هذا دلیل على أنَّ الله تعالى لا يؤاخذ بالنسیان والخطأ؛ لأنَّ الله تعالى قال: قد فعلت.

فإن قال قائل: ما الجواب عن قول الرسول عليه الصلاة والسلام -في الرجل الذي صلی، ولم يطمئن في صلاته- وقال: لا أحسن غير هذا، فأمره أن يُعيد الصلاة، وعلمه إیاها.

قلنا: الجواب: أن ما حصل منه هو إخلال بواجب، أي: إخلال بواجب يمكن تدارکه بفعله على الوجه المرضي، وهذا أمره النبي صلَّى الله عليه وسلم أن يصلي الصلاة الحاضرة، ولم يأمره بإعادة الصلوات الماضية؛ لأنَّه جاهل.

أما إذا كان الجهل في شيء محَرَّم؛ فالشواهد والأدلة على تطبيق هذه الآية الكريمة كثيرة جدًّا، منها: مَن شرب أو أكل وهو ناسي في الصوم، ومن أفتر قبل غروب الشمس ظنًا أنها غربت، ومن أكل بعد طلوع الفجر خطأ منه في معنى الآية، ومن تكلم في الصلاة جاهلاً كمعاوية بن الحَكَم رضي الله عنه.

فإن قيل: هل يلحق بهذا مَن صَلَّى بنجاسة جاهلاً؟

فالجواب: نعم، يلحق به مَن صَلَّى بنجاسة جاهلاً؛ وهذا قال العلماء رحمة الله: يفرق بين فعل المحظور، وترك المأمور؛ فالمحظور إذا فعله الإنسان ناسيًا أو جاهلاً، فليس عليه شيء، لكن اختلفوا فيما يترتب على ذلك المحظور؛ كالغدية -مثلاً- والكافرة، هل تلزمهم أم لا؟

والصواب: أنها لا تلزمهم؛ لعموم نفي المؤاخذة، قال تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذنَا إِنْ سَيِّئَنَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

وأما فعل المأمور، فقالوا: إنه إذا أمكن تداركه -أي: تدارك المأمور- فإنَّه يجب أن يتداركه الإنسان، ويسقط عنه الإثم بتفریطه فيه.

مثال ذلك: ظنَّ إنسان أن وقت الصلاة قد دخل، فصلَّى، ثم تبيَّنَ أنه لم يدخل، هل نقول أجزأته صلاته؟ الجواب: لا.

وهل نقول: إنه أثم، حيث أنه أدى الفرض قبل دخول وقته؟

الجواب: لا، إذن سقط عنه الإثم، لكن هذا يمكن تداركه، فيأتي به بعد الوقت.

مثال آخر: رجل مضى عليه سنوات لا يزكي في أمرٍ أجمع العلماء رحمة الله على وجوب الزكاة فيه، لكنه لم يعلم هل يقضى الزكاة أو لا؟ فيقضيها؛ لأنَّه يمكن تدارك الزكاة؛ لأنَّها ليس لها وقت معين فيقضيها، لكن لا يأثم بالتأخير.

أما ما اختلف العلماء رحهم الله فيه، ولاسيما إذا كان في بلد لا يرون الوجوب في هذا، فلا شيء عليه؛ كزكاة الحلي -مثلاً-: امرأة لم تزك حليلها عدة سنوات مضت، بناء على ما كان معروفاً عندهم في المشهور من المذهب: أنه لا زكاة في الحلي المعد للاستعمال والعارية، ثم تبين لها أنه واجب، فهل تعيد زكاة ما مضى؟ الجواب: لا تعيد؛ لأنها بانية على أصل.

وفي قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُرِدُ فِيهِ إِلَّا حَادِمٌ يُظْلِمُ﴾ [الحج: ٢٥]، هذه الإرادة هل هي بعد حديث النفس؟

الجواب: لا، هذه زائدة على حديث النفس، أي: بعد حديث النفس يَهُمُّ، وهذا جاءت بالباء، ومن يرد فيه بإلحاد، والإرادة تتعدى بنفسها، أردت كذا، لكن هذه إرادة تطورت، حتى صارت عزيمة.

\* \* \*

## باب تجاوز الله عن حديث النفس والخواطر بالقلب إذا لم تستقر

١٢٧ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْغَيْرِيُّ وَاللَّفْظُ لِسَعِيدٍ -؛ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْقَى، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوِزَ لَا تَمْتَنِي مَا حَدَّثَنِي بِهِ أَنفُسُهَا»<sup>[١]</sup> مَا لَمْ يَتَكَلَّمُوا أَوْ يَعْمَلُوا بِهِ».

١٢٧ - حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ؛ قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلَيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، وَعَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ. (ح) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُشَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ؛ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ؛ كُلُّهُمْ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرْوَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ تَجَاوِزَ لَا تَمْتَنِي عَمَّا حَدَّثَنِي بِهِ أَنفُسُهَا مَا لَمْ يَعْمَلْ أَوْ تَكَلَّمْ بِهِ».

١٢٧ - وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، وَهِشَامٌ. (ح) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا الْحُسَنُ بْنُ عَلَيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ شَيْبَانَ؛ جَمِيعًا عَنْ قَتَادَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلُهُ<sup>[٢]</sup>.

[١] يجوز فيها وجهان: «أنفسها»، و: «أنفسها».

[٢] لو قال قائل: لماذا لم يجمع هؤلاء مع السابقين؟

قلنا: هذا من باب المتابعات التي تحدث للمصنف رحمه الله بعد أن يخرج الحديث على الوجه الأول، فيأتي بالمتابعات.

وهذا الحديث فيه فوائد منها:

١ - أن الله تعالى - بفضله - تجاوز عن هذه الأمة ما حدثت به أنفسها: إن حدثته نفسه بفعل، أو حدثته نفسه بقول، ما لم تعمل.  
ولكن إذا حدثت النفس بأشياء تخلُّ بالعقيدة، فماذا تصنع؟ لأن الشيطان يتسلَّط على المؤمن الصريح الإيمان؛ لأجل أن يُفسد عليه إيمانه، ويُشكِّكه؟  
فالجواب عن هذا: أن الدواء في كلمتين بينهما النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:  
أولاً: الاستعاذه بالله من الشيطان الرجيم، فاستعد، وتصور نفسك

كأنك فارٌ من عدوٍ، لا جُئْ إلى ولِيٍّ، وليس مجرد أن تقول: أعود بالله، باللسان؛ بل تصوّر نفسك أنك فارٌ من عدوٍ إلى ولِيٍّ يتولّاك، ويحميك من هذا العدو، وهذا دواء إيجابيٌّ.

والثانية: وهي دواء سلبيٌّ - انتهـ، وأعْرِض عن هذا، لا يطـأ على بالك، اشتغل بغيره، حتى لو تأخذ (المسحـة) وتحـرث الأرض فافعل؛ لأنك إذا اشتغلت بعمل أوجب لك أن تلهـ عـما في قلبك من هذه الوساوس، ولا شك أن الإنسان حارـ وهمـ، إذا هـمـ بشـيء نسي الآخرـ، فأنت أعـرضـ، وهذا قال: «وَلِيَتـهـ»، فأـيـ شيء يوجـبـ أن تنتهيـ عن هذاـ وتـعرضـ عنهـ، فـاعـملـ.

فهـذـانـ عـلاـجـانـ:

الأـولـ: دـوـاءـ إـيجـابـيـ، وـهـوـ الـاسـتـعاـذـةـ.

والـثـانـيـ: دـوـاءـ سـلـبـيـ، فـيـ قولـهـ: «وَلِيَتـهـ»، أيـ: أـعـرـضـ عنـ هـذـاـ.

٢ - وقيل لأحد الصحابة رضي الله عنهم: إن اليهود يقولون: نحن لا نوسوس في صلاتنا؟ وأنتم أيها المسلمون تووسون في الصلاة! فقال كلمة عجيبة، قال: وما يصنع الشيطان بقلب خراب! فالقلب الخراب لا يأتيه الشيطان ليخربه؛ لأنَّه قد خرب، إنما يخرب القلب العامر السليم، حتى يدمره، فنسأله أن يعيذنا وإياكم من الشيطان الرجيم.

\* \* \*

## باب إذا هم العبد بحسنة كتب وإذا هم بسيئة لم تكتب<sup>(١)</sup>

١٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَرَزِّهِيرُ بْنُ حَرْبٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لَأَبِي بَكْرٍ -؛ قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، وَقَالَ الْأَخْرَانُ: حَدَّثَنَا أَبْنُ عُيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِذَا هُمْ عَبْدِي بِسَيِّئَةٍ فَلَا تَكْتُبُوهَا عَلَيْهِ، فَإِنْ عَمِلُوهَا فَأَكْتُبُوهَا سَيِّئَةً، وَإِذَا هُمْ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلُوهَا فَأَكْتُبُوهَا حَسَنَةً، فَإِنْ عَمِلُوهَا فَأَكْتُبُوهَا عَشْرًا».

[١] ترتيب المؤلف لهذه الأحاديث جيد، فإنه في الأول ذكر ما يتعلّق بالكلام على قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبُكُمْ بِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٤]، وأن الصحابة رضي الله عنهم شق عليهم ذلك، ثم ذكر أن الله تعالى عفا عن هذه الأمة ما حدثت به أنفسها، ما لم تعمل، أو تتكلّم، ثم ذكر الهم بالحسنات، والهم بالسيئة، وهذا ترتيب طيب منه رحمه الله، ولهذا قال الناظم<sup>(١)</sup>:

تَشَاجَرَ قَوْمٌ فِي الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٌ      لَدَيْ فَقَالُوا: أَيُّ ذَيْنِ تُقَدِّمُ؟  
فَقُلْتُ: لَقَدْ فَاقَ الْبُخَارِيِّ صِحَّةً      كَمَا فَاقَ فِي حُسْنِ الصَّنَاعَةِ مُسْلِمٌ  
وَالإِمامِ مُسْلِمِ رَحْمَهُ اللَّهُ - كَمَا رأَيْتَ - فِي حُسْنِ صَنَاعَةِ الإِسْنَادِ، لَا شُكَّ أَنَّ  
بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبُخَارِيِّ فَرْقًا عَظِيمًا فِي جَمِيعِ الْأَسْنَادِ.

\* \* \*

(١) تقدّم (ص: ١٩).

١٢٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُوبَ، وَقُتْبِيَّةُ وَابْنُ حُجْرٍ؛ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ - ؛ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِذَا هُمْ عَبْدِي بِخَسَنَةٍ وَلَمْ يَعْمَلُهَا كَتَبْتُهَا لَهُ خَسَنَةً، فَإِنْ عَمِلُهَا كَتَبْتُهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِ مِائَةٍ ضَعْفٍ، وَإِذَا هُمْ بِسَيِّئَةٍ وَلَمْ يَعْمَلُهَا لَمْ أَكْتُبْهَا عَلَيْهِ، فَإِنْ عَمِلُهَا كَتَبْتُهَا سَيِّئَةً وَاحِدَةً».

١٢٩ - وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمُرٌ، عَنْ هَمَّامَ بْنِ مُنْبِيَّ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِذَا تَحَدَّثَ عَبْدِي بِأَنْ يَعْمَلَ حَسَنَةً فَأَنَا أَكْتُبُهَا لَهُ حَسَنَةً مَا لَمْ يَعْمَلْ، فَإِذَا عَمِلَهَا فَأَنَا أَكْتُبُهَا بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وَإِذَا تَحَدَّثَ بِأَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً فَأَنَا أَغْفِرُهَا لَهُ مَا لَمْ يَعْمَلُهَا، فَإِذَا عَمِلَهَا فَأَنَا أَكْتُبُهَا لَهُ بِمِثْلِهَا».

١٢٩ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: رَبُّ ذَاكَ عَبْدُكَ يُرِيدُ أَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً - وَهُوَ أَبْصَرٌ بِهِ - ؛ فَقَالَ: ارْتُقُوهُ، فَإِنْ عَمِلَهَا فَاَكْتُبُوهَا لَهُ بِمِثْلِهَا، وَإِنْ تَرَكَهَا فَاَكْتُبُوهَا لَهُ حَسَنَةً؛ إِنَّمَا تَرَكَهَا مِنْ جَرَأَيِّي».

١٣٠ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا أَخْسَنَ أَحَدُكُمْ إِسْلَامَهُ فَكُلُّ حَسَنَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِائَةٍ ضَعْفٍ، وَكُلُّ سَيِّئَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ بِمِثْلِهَا حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ».

١٣٠ - وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرْبَيْبَ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدِ الْأَحْمَرِ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ هَمَ بِخَسَنَةٍ

فَلَمْ يَعْمَلُهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةً، وَمَنْ هَمَ بِحَسَنَةٍ فَعَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشْرًا إِلَى سَبْعِ مِئَةٍ ضِعْفٍ، وَمَنْ هَمَ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلُهَا لَمْ تُكْتَبْ، وَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ».

١٣١ - حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرْوَخَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنِ الْجَعْدِ أَبِي عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءِ الْعُطَارِدِيُّ، عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِيهَا يَرْوِي عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيَّئَاتِ، ثُمَّ يَبْيَأُ ذَلِكَ فَمَنْ هَمَ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدُهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عِنْدُهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِ مِئَةٍ ضِعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، وَإِنْ هَمَ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدُهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً».

١٣١ - وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا جَعْفُرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ الْجَعْدِ أَبِي عُثْمَانَ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، بِمَعْنَى حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ، وَزَادَ: «وَمَحَاهَا اللَّهُ وَلَا يَهْلِكُ عَلَى اللَّهِ إِلَّا هَالِكُ»<sup>[١]</sup>.

[١] هذه الأحاديث في بيان الهم بالحسنات والسيئات، فالهم بالحسنات حسنة؛ عملها أو لم ي عملها؛ لأن مجرد همه بها يدل على أنه يريد الخير، سواء فعل أم لم يفعل.

ولهذا إذا هم بها، ولم ي عملها كتبها الله تعالى حسنة كاملة، والحسنة عشر أمثلها، إلى سبع مئة ضعف، إلى أضعاف كثيرة؛ وإن هم بها وعملها، كتبها الله تعالى عشر حسنات، إلى سبع مئة ضعف، إلى أضعاف كثيرة.

ولكن إذا هم بها، ولم ي عملها، ينظر: إذا كان من عادته أن ي عملها، ولكن

تركها عجزاً، فإنه يكتب له أجرها كاملاً؛ لقول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ مَرِضَ، أَوْ سَافَرَ، كُتِبَ لَهُ مَا كَانَ يَعْمَلُ صَحِيحًا مُقْيَتاً»<sup>(١)</sup>.

وهذه من نعمة الله عزَّ وجلَّ، أن الإنسان يجري له عمله الذي كان يعمله، في حال السعة -إذا عجز عنه في حال الضيق- أما السيئة، فإن همَّ بها، وعملها، كتبها الله تعالى سيئة واحدة.

وتأمل الحسنة، قال: «كَامِلَةٌ»، والسيئة قال: «وَاحِدَةٌ» سيئة واحدة، سواء في الحرميْن أو في الْجَلَلِ.

وعلى هذا فلا تضاعف السيئة في مكَّة مضاعفة كمَّية، لكنها تضاعف مضاعفة كيفيَّة، ودليل ذلك قول الله تبارك وتعالى: «مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ» [الأنعام: ١٦٠]، وهذه الآية نزلت في مكَّة؛ لأن سورة الأنعام كلَّها مكَّية، ولقوله تعالى: «وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحُكْمِ يُظْلِمُ ثُدْقَةً مِنْ عَذَابِ أَلِيْرِ» [الحج: ٢٥]، أي: مؤلم، فهي مضاعفة في كيفيتها، لا في كميَّتها.

وبهذا نعرف بطلان ما يروى عن ابن عباس رضي الله عنهمَا، أنه خرج إلى الطائف، وقال: لا أسكن مكَّة، بلَّا حسناته وسيئاته سواء، فهذا لا يصح عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهمَا، وهو أفقه مِنْ أن يقول مثل هذا الكلام.

فإِنْ هُمْ بِالسَّيِّئَةِ وَلَمْ يَعْمَلُوهَا، فَالْأَدْلَةُ تَدْلِيْلٌ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ أَقْسَامٌ:

القسم الأول: أن يتركها عجزاً عنها، مع فِعلِ ما قَدِرَ عَلَيْهِ مِنْها، فهذا يكتب

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجهاد، باب يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الإقامة، رقم (٢٩٩٦).

عليه إثمتها كاملاً، كإثم فاعلها، ودليله قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا تَقَرَّ الْفَقَرَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيِّئَتِهِمَا، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ»، قالوا: هذا القاتل، فما بال المقتول؟ قال: «لَا نَهُوكَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ»<sup>(١)</sup>.

القسم الثاني: أن يتركها عجزاً، دون أن يفعل الأسباب، ودون أن يفعل ما قدر عليه منها، كرجل هم بسرقة، ولكنه رأى الناس حوله، فتركها، فهذا عليه وزرها، لكنه ليس كالذي فعل ما قدر عليه منها؛ لأن هذا لم يفعل شيئاً، لكن عليه الوزر، وهو وزر الآية، بلا شك.

القسم الثالث: أن يهم بالسيئة، ثم يتركها لله تعالى، فهذا تكتب له حسنة كاملة، لقوله تبارك وتعالى في الحديث القدس: «فَإِنَّمَا تَرَكَهَا مِنْ جَرَأَتِي»، أي: من أجيلى، فتكتب له حسنة كاملة.

القسم الرابع: أن لا يطرأ على باله تلك السيئة من الأصل، كرجل لم تطرأ عليه السرقة، ولم يطرأ عليه الزنا، ولا شرب الخمر، فهذا ليس له أجر، وليس عليه وزر؛ لأنه ليس له نية، لا لفعل السيئة، ولا لتركها، وهذه أقسام أربعة، دلت عليها النصوص.

وفي هذه الأحاديث -بجميع سياقاتها، واختلاف ألفاظها- فوائد، منها:

- ١ - أن فيها دليلاً على سعة كرم الله سبحانه وتعالى، وأن رحمته سبقت غضبه، وأن العطاء أحب إليه من العقوبة.
- ٢ - وفيها دليل على أن الملائكة يكتبون ما يكتبون بأمر الله، وهذا يأمرهم الله

(١) أخرجه البخاري: كتاب الإيمان، باب «وَلَمْ طَأْتَنَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَفْتَنَّا»، رقم (٣١)، ومسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب إذا تواجه المسلمان بسيئتيهما، رقم (٢٨٨٨).

وينهاهم، «اَكْتُبُوهَا... لَا تَكْتُبُوهَا» وهو كذلك، والله سبحانه وتعالى قد وكل بكل إنسان ملائكة يكتبان الحسنات، ويكتبان السيئات، قال تعالى: ﴿فَإِذْ يَنَّقِي الْمُتَّقِيَّاً عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشَّمَائِلِ فَعِيدُ﴾ [١٧] ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَيْدُ﴾ [ق: ١٧].

فاحفظ نفسك حتى لو سجلت كلاماً بشرط مسجل فإنك مسؤول عنه وما عقب، وأعمالك تكتب مثل ما يطبع قوله بالشرط، وأن هذا سيعرض عليك يوم القيمة، إلا أن تأتي بحسنات تمحو، أو توبة.

٣- في بعض ألفاظ الحديث الأخير، قال صلى الله عليه وسلم: «إِذَا أَحْسَنَ أَحَدُكُمْ إِسْلَامَهُ فَكُلُّ حَسَنَةٍ...» إلخ؛ هل المراد: إذا أحسن إسلامه في الحسنة التي يفعلها؟ أو على سبيل الإطلاق؟

إن كان الثاني فقد هلكنا، ولم نحصل على هذا الثواب في الحسنات، وإن كان الأول -«إِذَا أَحْسَنَ أَحَدُكُمْ إِسْلَامَهُ»- بمعنى: أن الإسلام يطلق على كل جزء من أجزاءه، فالأمر أهون؛ بل هو نعمة من الله عز وجل، فالظاهري هو هذا، أن المراد: إذا أحسن أحدكم إسلامه فيما عمل، وإلا فمن الذي يحسن إسلامه على سبيل الإطلاق؟

لو قلنا: لا تكتب الحسنة عشرة أمثالها إلا إذا أحسن إسلامه على سبيل الإطلاق، لاختل هذا الثواب في كثير من الناس؛ لأنه ما من إنسان إلا وفي إسلامه نقص وإساءة.

فالظاهري -وأرجو من الله تعالى أن يكون هو الواقع-: أن المراد: إذا أحسن إسلامه فيما عمل به، يعني: في العمل الذي عمله، بأن كان مخلصاً لله تعالى، موافقاً لشريعة الله تعالى.

فإن قيل: من لم يطأ عليه فعل السيئات لعلمه بتحريم الله لها، هل نقول: إنه لا تكتب له، ولا يؤجر عليها.

فالجواب: إن كان تركها لتحريم الله تعالى لها، فيثاب؛ لأن هذا نوع من الطاعة.

\* \* \*

## باب بيان الوسعة في الإيمان، وما يقوله من وجدها

١٣٢ - حَدَّثَنِي زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِيهِ هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَنَا نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلُوهُ إِنَّا نَجِدُ فِي أَنفُسِنَا مَا يَتَعَاظِمُ أَحَدُنَا أَنْ يَتَكَلَّمُ بِهِ؛ قَالَ: «وَقَدْ وَجَدْنُجُوهُ؟!»، قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «ذَاكَ صَرِيحُ الْإِيمَانِ».

١٣٢ - وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعبَةَ (ح) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَادٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنِ إِسْحَاقَ؛ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَابِ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ رُزَيْقٍ؛ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ بِهَذَا الْحَدِيثِ.

١٣٣ - حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الصَّفارُ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عَثَامٍ، عَنْ سُعِيرِ بْنِ الْحِمْسِ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْوَسْوَسَةِ؛ قَالَ: «تِلْكَ مَحْضُ الْإِيمَانِ».

١٣٤ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَادٍ - وَاللَّفْظُ لِهَارُونَ -؛ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِيهِ هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ حَتَّى يُقَالَ هَذَا خَلْقُ اللَّهِ الْخُلْقُ فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ؟ فَمَنْ وَجَدَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَلَيَقُولْ: آتَيْتُ بِاللَّهِ!».

١٣٤ - وَحَدَّثَنَا حَمْوَدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدِ الْمُؤَدِّبِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَأْتِي

**الشَّيْطَانُ أَحَدُكُمْ فَيَقُولُ:** مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ مَنْ خَلَقَ الْأَرْضَ؟ فَيَقُولُ: اللَّهُ...، ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ، وَزَادَ: «وَرَسُولِهِ».

**١٣٤ - حَدَّثَنِي رُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ؛ جَمِيعًا عَنْ يَعْقُوبَ؛ قَالَ:** رُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزَّبِيرِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «يَأَيُّ الشَّيْطَانُ أَحَدُكُمْ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَّا وَكَذَّا؛ حَتَّى يَقُولَ لَهُ: مَنْ خَلَقَ رَبِّكَ؟ فَإِذَا بَلَغَ ذَلِكَ فَلَيُسْتَعِذْ بِاللَّهِ وَلَيَتَنَاهُ».

**١٣٤ - حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شَعِيبِ بْنِ الْلَّيْثِ، قَالَ:** حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، قَالَ: حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزَّبِيرِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَأَيُّ الْعَبْدِ الشَّيْطَانُ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَّا وَكَذَّا»، مِثْلُ حَدِيثِ ابْنِ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ.

**١٣٥ - حَدَّثَنِي عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، قَالَ:** حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَرَأُ النَّاسُ يَسْأَلُونَكُمْ عَنِ الْعِلْمِ حَتَّى يَقُولُوا: هَذَا اللَّهُ خَلَقَنَا فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ؟!». قَالَ: وَهُوَ أَخِذٌ بِيَدِ رَجُلٍ؛ فَقَالَ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، قَدْ سَأَلْنِي اثْنَانٌ وَهَذَا التَّالِثُ، أَوْ قَالَ: سَأَلْنِي وَأَحِدٌ وَهَذَا الثَّانِي.

**١٣٥ - وَحَدَّثَنِيهِ رُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَيَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ؛ فَالآ:** حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ: ابْنُ عُلَيَّةَ-؛ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «لَا يَرَأُ النَّاسُ...»؛ بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ؛ عَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْإِسْنَادِ، وَلَكِنْ قَدْ قَالَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ.

١٣٥ - وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرُّومِيِّ، حَدَّثَنَا النَّصْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ وَهُوَ: أَبْنُ عَمَّارٍ؛ حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَزَّ الْوَنَّ يَسْأَلُونَكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! حَتَّى يَقُولُوا: هَذَا اللَّهُ، فَمَنْ خَلَقَ اللَّهَ؟!». قَالَ: فَيَبْيَأُنَا أَنَا فِي الْمُسْجِدِ إِذْ جَاءَنِي نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ؛ فَقَالُوا: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! هَذَا اللَّهُ فَمَنْ خَلَقَ اللَّهَ؟ قَالَ: فَأَخْذَ حَصَى بِكَفِهِ فَرَمَاهُمْ، ثُمَّ قَالَ: قُومُوا! قُومُوا! صَدَقَ خَلِيلِي!.

١٣٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمَ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامَ، حَدَّثَنَا جَعْفُرُ بْنُ بُرْقَانَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْأَصْمَمَ؛ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَيَسْأَلَنَّكُمُ النَّاسُ عَنْ كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى يَقُولُوا: اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَمَنْ خَلَقَهُ». .

١٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ بْنُ زُرَارَةَ الْحَضْرَمِيِّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ مُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّ أَمْتَكَ لَا يَزَّ الْوَنَّ يَقُولُونَ: مَا كَذَا مَا كَذَا؛ حَتَّى يَقُولُوا: هَذَا اللَّهُ خَلَقَ الْخَلْقَ فَمَنْ خَلَقَ اللَّهَ!».

١٣٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ. (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلَيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ؛ كِلَّا هُمَا عَنِ الْمُخْتَارِ، عَنْ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِهَذَا الْحَدِيثِ؛ غَيْرَ أَنَّ إِسْحَاقَ لَمْ يَذْكُرْ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ: إِنَّ أَمْتَكَ»<sup>[1]</sup>!

[1] هذه الأحاديث في باب الوسوسة، وهي حديث النفس، هل يؤاخذ الإنسان بها أم لا؟ الصحابة رضي الله عنهم سألوا النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وسلم عن ذلك فقال: «أَوْجَدْتُمُوهُ؟» قالوا: نعم! قال: «ذَاكَ صَرِيحُ الْإِيمَانِ»، وقد تأول الشارح<sup>(١)</sup> رحمه الله - كما في الحاشية<sup>(٢)</sup> - قوله: «أَوْجَدْتُمُوهُ؟» بأن المراد: أوجدتكم استعظام ذلك؟ لا أوجدتكم الوسوسة؟.

وهذا تحريف، وليس هذا معنى الحديث، والدليل على هذا في اللفظ الثاني: أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم سئل عن الوسوسة؟ فقال: «تِلْكَ مُخْضُ الْإِيمَانِ»، تلك، يعني: الوسوسة، ولكن لما لم يتبين لبعض العلماء معنى قوله: «ذَاكَ صَرِيحُ الْإِيمَانِ»، جعلوا صريح الإيمان هو استعظام هذه الوسوسة، ولكن هذا تحريف، والصواب أن معنى: «أَوْجَدْتُمُوهُ؟» أي: أوجدتكم ذلك في نفوسكم؟ أي: هذه الوسوسة، التي يستعظام أحدكم أن يتكلم بها، ولا يستطيع أن يتكلم بها.

ووجه كون ذلك صريح الإيمان: أن هذه الوسوسة لم ترِد على قلب خالصٍ خالٍ منها؛ لأن الوسوسة شيء طارئ يطأ على خالٍ من الوسوسة، فإذا حصلت هذه الوسوسة، دلَّ ذلك على أنَّ القلب سليم، وأنَّه مؤمن؛ لأنَّه لو لا ذلك ما صحَّ أن يقول: إن الوسوسة ترِد عليه، وهذا يتعاظم الإنسان أن يتكلم بما يرِد على قلبه من هذه الوسوسة، لكن هذه الوسوسة تدلُّ على أنَّ الإنسان صريح الإيمان، خالص الإيمان، وهذا هاجمه الشيطان بهذه الوسوسة لعله يخلخل الإيمان الذي معه.

وقد ذكرنا - فيما سبق - أن اليهود افتخرروا على المسلمين، فقالوا: إننا لا نوسوس في صلاتنا، وأن ابن عباس رضي الله عنهما سئل عن ذلك، فقال: صدقوا، وما يفعل الشيطان بقلب خراب؟! الشيطان يأتي للقلب العامر ليخرقه، لا للقلب الخراب!

(١) ينظر: شرح التوسي (١٥٤ / ٢).

(٢) صحيح مسلم (١ / ٨٣) ط. العammera.

وعلى هذا فنقول: إذا حدث في قلبك مثل هذه الوسوسه؛ فاعلم أن هذا صريح الإيمان، وأن إيمانك خالص، ولو لا ذلك ما ورَدت عليه الوسوسه، لكن استعمال الدواء؛ فالإنسان الذي يتأثر بها يكون في جسله من (ميکروبات)، يدل على صحة الجسد، أو على عدمها؟ بل على صحتها؛ لأنه إذا لم يتأثر، فمعناه أنه فقد المناعة، وهذا مرض؛ كذلك هذا القلب لم يتأثر بهذه الوسوسه إلا لأنه سليم، فعلينا الآن أن نداوي هذا.

وقد علِّمنا النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كيف نداوي ذلك؟ فقال: «فَلَمْ يَسْتَعِدْ بِاللهِ، وَلَمْ يَسْتَعِدْ بِاللهِ، وَلَمْ يَسْتَعِدْ بِاللهِ»؛ ويضاف إلى ذلك أن نقول: «آمَنْتُ بِاللهِ وَرَسُولِهِ، آمَنْتُ بِاللهِ وَرَسُولِهِ»، ويضاف إلى ذلك -أيضاً- ما ورد في السنن: «اللهُ أَحَدُ، اللهُ الصَّمَدُ، لَمْ يَلِدْ، وَلَمْ يُوَلَّدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَّهُ كُفُواً أَحَدٌ»<sup>(١)</sup>.

فالإنسان العاقل يعرف كيف يداوي الوسوسه التي ألقاها الشيطان في قلبه، وهي بُشَّرَى للمؤمن، حيث قال الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ذَاكَ صَرِيحُ الإِيمَانِ».

وفي هذه الأحاديث: منع التسلسل في المؤثرين لا في الآثار، وذلك أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمر -حينما يقول الشيطان أو حينما يلقي الوسوسه: من خلق الله؟- أن يستعيد الإنسان بالله تعالى، ويتنهي لوقف التسلسل.

ولهذا اتفق الفلاسفة والمتكلمون على أنه لا يمكن التسلسل في المؤثرين؛ لأنك لو أردت أن تجعلها متسلسلة فإلى أين؟ وإلام تنتهي؟.

(١) أخرجه أبو داود: كتاب السنة، باب في الجهمية، رقم (٤٧٢٢)، والترمذى: كتاب الدعوات، باب ما جاء في الدعوات....، رقم (٣٤٧٥)، والنمسائى: كتاب السهو، باب الدعاء قبل الذكر، رقم (١٣٠١).

ولهذا كان منوعاً: عقلاً وشرعياً -إذا وصلت إلى الخالق عزّ وجلّ- أن تستمر في التسلسل؛ لأنك لو أردت أن تستمر فإلى أين؟

وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه -حين حصب الأعراب- دليل على الغيرة لله عزّ وجلّ، وأن الإنسان يجب أن لا يتكلم في مثل هذه الأمور، التي قد تفسد عقيدته.

ولكن هل نقول: إن هناك طريقاً أسلم من الطريق التي سلكها أبو هريرة رضي الله عنه؟.

نقول: نعم! لو حدثهم بقول الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، «فَاسْتَعِدُوا بِاللَّهِ، وَأَنْتُهُوا»؛ لكان أحسن، لكن الغيرة حملته -في تلك الساعة- على أن يفعل ما فعل.

\* \* \*

## باب وَعِيدٍ مَنِ افْتَطَعَ حَقَّ مُسْلِمٍ بِيَمِينِ فَاجِرَةٍ بِالنَّارِ

١٣٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُوبَ، وَقَتِيمَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَعَلَيُّ بْنُ حُجْرٍ؛ جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ - قَالَ أَبْنُ أَيُوبَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ -؛ قَالَ: أَخْبَرَنَا الْعَلَاءُ - وَهُوَ: أَبْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى الْحَرْقَةِ -، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ كَعْبِ السَّلَمِيِّ، عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنِ افْتَطَعَ حَقًّا امْرِئٌ مُسْلِمٌ بِيَمِينِهِ فَقَدْ أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ النَّارَ وَحَرَمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ»، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! قَالَ: «وَإِنْ قَضَيْتَا مِنْ أَرَاكِهِ».

١٣٧ - وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؛ جَمِيعًا عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنِ الْوَلَيدِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَخَاهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ يَحْدُثُ؛ أَنَّ أَبَا أُمَامَةَ الْحَارِثِيَّ حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِمِثْلِهِ.

١٣٨ - وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعُ. (ح) وَحَدَّثَنَا أَبْنُ تُمَيْزِرَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعاوِيَةَ، وَوَكِيعُ. (ح) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْظَرِيُّ - وَاللَّفْظُ لَهُ -، أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبِرَ يَقْتَطِعُ إِلَيْهَا مَا لَهُ امْرِئٌ مُسْلِمٌ؛ هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضِبًا». قَالَ: فَدَخَلَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ؛ فَقَالَ: مَا يَحْدُثُكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالُوا: كَذَا وَكَذَا؛ قَالَ: صَدَقَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي نَزَّلَتْ، كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ أَرْضٍ بِالْيَمِينِ فَخَاصَّمْتُهُ إِلَيَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَقَالَ: «هَلْ لَكَ بَيْتَهُ؟»؛ فَقُلْتُ: لَا. قَالَ: «فَيَمِينُهُ!». قُلْتُ: إِذْنٌ يَخْلِفُ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ ذَلِكَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبِرٍ يَقْتَطِعُ بِهَا مَا لِ امْرِئٍ مُسْلِمٍ؛ هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضِبًا»؛ فَتَرَكَتْ: «إِنَّ الَّذِينَ يَشْرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنَكُلِّاً» إِلَى آخِرِ الآيَةِ.

١٣٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحْقُ بِهَا مَالًا هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضِبًا؛ ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ؛ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: كَانَتْ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ خُصُومَةٌ فِي بَيْرٍ، فَاخْتَصَمْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «شَاهِدَاكَ أَوْ يَمِينَهُ».

١٣٨ - وَحَدَّثَنَا أَبْنُ أَبِي عُمَرِ الْمُكْيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَامِعِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ، وَعَبْدِ الْمُلِكِ بْنِ أَعْيَنَ؛ سَمِعَا شَقِيقَ بْنَ سَلَمَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبْنَ مَسْعُودٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى مَالٍ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ حَقِّهِ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضِبًا»، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِضْدَافَهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ: «إِنَّ الَّذِينَ يَشْرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنَكُلِّاً» إِلَى آخِرِ الآيَةِ.

١٣٩ - حَدَّثَنَا قُتْبِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، وَأَبُو عَاصِمِ الْحَنْفِيِّ - وَاللَّفْظُ لِقُتْبِيَّةِ -؛ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سَمَالِكِ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ حَضَرَمَوْتَ وَرَجُلٌ مِنْ كِنْدَةَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَقَالَ الْحَضَرَمِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هَذَا قَدْ غَلَبَنِي عَلَى أَرْضِي لِي كَانَتْ لِأَبِي؛ فَقَالَ الْكِنْدِيُّ: هِيَ أَرْضِي فِي يَدِي أَزْرَعْهَا لَيْسَ لَهُ فِيهَا حَقُّ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْحَضَرَمِيِّ: «أَلَكَ بَيْنَهُ؟». قَالَ لَا. قَالَ: